

## مدونة قواعد السلوك الخاصة بكوفيد-19 قمة العمل المناخي 26 لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

### السياق

يسر أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والحكومة البريطانية، والحكومة الإسكتلندية، ومجلس بلدية مدينة غلاسغو الترحيب بجميع المشاركين في قمة العمل المناخي 26 لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (يشار إليها فيما يلي بعبارة "قمة العمل المناخي 26")، ولا سيما المشاركين منهم في الجلسات السابقة لاجتماعات القمة، ولسات مؤتمر الأطراف، وبروتوكول كيوتو، واتفاقية باريس، والهيئات الفرعية (المشار إليها لاحقاً بكلمة "المؤتمر")؛ والاجتماعات الأخرى التي تنظمها أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ومنها على سبيل المثال اجتماع المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة (المشار إليها فيما بعد باسم "اجتماعات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية")؛ وقمة قادة العالم المرتبطة بها.

كان لا بد من تهيئة الظروف المناسبة لاجتماعات المؤتمر واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية وقمة قادة العالم لتمكين انعقاد القمة بأمان في ظل جائحة كوفيد-19. إن حماية صحة المشاركين والمجتمع المحلي، مع تمكين انعقاد المؤتمر واجتماعات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية وقمة قادة العالم بصورة فعالة وآمنة وتشمل الجميع في الوقت ذاته، هو أمر في غاية الأهمية. ولكل مشارك دور مهم في الحفاظ على سلامتنا جميعاً.

وتحقيقاً لهذه الغاية، فإن جميع المشاركين المعتمدين من قبل أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وصدرت لهم بطاقات الحضور والمشاركة في اجتماعات المؤتمر وقمة قادة العالم واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية (الذين يشار إليهم فيما يلي بكلمة "المشاركين") يجب عليهم الالتزام بمتطلبات قمة العمل المناخي 26 بشأن كوفيد-19 الموجزة أدناه، والتي تستند إلى القواعد المعمول بها في جميع أنحاء إنجلترا واسكتلندا. وانتهاكات متطلبات كوفيد-19 تشكل خطراً على سلامة الجميع، وبالتالي سوف تؤخذ هذه الانتهاكات على محمل الجد، وقد تؤدي إلى سحب الاعتماد (سحب بطاقة المشاركة) أو حتى الملاحقة الجنائية.

تسترشد اجتماعات المؤتمر واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية وقمة قادة العالم بأعلى المعايير الأخلاقية والمهنية، ويتوقع من جميع المشاركين التصرف بنزاهة واحترام تجاه جميع المشاركين الآخرين.

### مجالات التطبيق

مدونة قواعد السلوك هذه توجز المتطلبات المتعلقة بكوفيد-19 التي يجب على جميع المشاركين<sup>1</sup> الالتزام بها، وهي تحدد التدابير الإضافية المتخذة لضمان عقد المؤتمر بشكل آمن.

<sup>1</sup> بغض النظر عن تمتعهم بالمزايا والحصانات

كما إن أحكام مدونة قواعد السلوك تشمل أولئك الذين يسافرون من أجل حضور أو تسهيل اجتماعات قمة قادة العالم أو المؤتمر أو اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية، حتى لو لم يشاركوا بأنفسهم في هذه الاجتماعات.

## بروتوكولات بشأن الصحة

### التسجيل / حالة التطعيم

إن توفر معلومات دقيقة حول حالة التطعيم ضد كوفيد-19 يساعد في التخطيط الصحي للقمة. ينبغي على المشاركين التصريح بحالة تطعيمهم ضد كوفيد-19 ضمن عملية التسجيل عبر موقع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وسوف تُستخدم هذه المعلومات أيضاً للاستناد إليها في إعفاءات السفر المتعلق بحضور المؤتمر.

### قبل الوصول إلى المملكة المتحدة

أدخلت الحكومة البريطانية تغييرات محددة على قواعد السفر الخاصة بالقدامين من الخارج للمشاركة في قمة العمل المناخي 26.

تستند قواعد دخول إنجلترا واسكتلندا إلى أماكن تواجد المسافرين في الأيام العشرة التي تسبق وصولهم مباشرة.

يجب على جميع المشاركين القادمين من الخارج<sup>2</sup>:

- إجراء فحص كوفيد-19 قبل 72 ساعة من المغادرة متوجهين إلى إنجلترا أو اسكتلندا. وسيُطلب منهم إظهار دليل على نتيجة فحص سلبية قبل بدء رحلتهم وعند وصولهم.
- ملء استمارة تحديد موقع المسافر قبل الوصول إلى المملكة المتحدة.
- عند الطلب، تقديم واحد مما يلي:
  - في حال القدوم لحضور المؤتمر أو اجتماعات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية: خطاب التأكيد الرسمي من الحكومة البريطانية الصادر عن سكرتارية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ كجزء من عملية التسجيل، وبعد تأكيد الامتثال لمدونة قواعد السلوك هذه، أو
  - في حال الدعوة لحضور قمة قادة العالم أو المساهمة في تسهيل انعقادها: خطاب التأكيد الرسمي من الحكومة البريطانية والمُرسل إلى رؤساء البعثات بمجرد تأكيدهم بأن كل الأفراد الواردة أسماؤهم ضمن قوائم وفود قمة قادة العالم سوف يمثلون لمدونة قواعد السلوك هذه.
- إجراء فحص PCR الخاص بكوفيد-19 في غضون 48 ساعة قبل الوصول.

<sup>2</sup> بغض النظر عن تمتعهم بالمزايا والحصانات

- إجراء فحص PCR الخاص بكوفيد-19 في اليوم الثامن بعد الوصول في حال عدم أخذ التطعيم وعدم التواجد في إحدى دول القائمة الحمراء أو المرور عبرها في الأيام العشرة السابقة للوصول إلى إنجلترا أو اسكتلندا. ذلك لا ينطبق على الذين يغادرون المملكة المتحدة بعد أقل من 8 أيام من وصولهم إليها.

بالإضافة إلى ذلك، المشاركون الذين كانوا في، أو سافروا عبر، إحدى دول القائمة الحمراء في الأيام العشرة السابقة يجب عليهم:

- التزام الحجر الصحي عند نقطة الوصول في فندق معتمد لخدمة الحجر الصحي المُدار. ويجب حجز إقامة الحجر الصحي هذه قبل المغادرة إلى إنجلترا أو اسكتلندا، وقد يُطلب تقديم تأكيد بذلك أثناء الرحلة.
- المشاركون الذين أخذوا التطعيم بالكامل<sup>3</sup> ضد كوفيد-19 والمشاركون الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة (برفقة شخص بالغ مسؤول حاصل على التطعيم وهو أيضاً مشارك) يجب التزامهم بالحجر الصحي لمدة 5 أيام.
- المشاركون الذين لم يأخذوا لقاح كوفيد-19، وأولئك الذين لم يصرّحوا بحالة التطعيم الخاصة بهم على موقع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، يجب عليهم التزام الحجر الصحي لمدة 10 أيام.
- أثناء الإقامة في فندق خدمة الحجر الصحي المُدار، يجب الامتثال لنظام فحص كوفيد-19 أثناء الحجر الصحي المُدار. سيكون هذا الفحص جزءاً من حزمة نظام الحجر الصحي المُدار. وسيكون بروتوكول الفحص على النحو التالي:

- 10 أيام في الحجر الصحي المُدار (للمشاركين غير المطعّمين): يلزم إجراء فحص PCR في أول 48 ساعة بعد الوصول وفي اليوم الثامن
- 5 أيام في الحجر الصحي المُدار (للمشاركين المطعّمين بالكامل): يلزم إجراء فحص PCR فوراً (يوم الوصول) وفي اليوم الثالث. كما يلزم إجراء فحص PCR في اليوم الثامن بعد مغادرة الحجر الصحي.
- إذا كانت نتيجة فحص كوفيد-19 إيجابية خلال هذه الفترة، يجري تمديد الحجر الصحي لمدة 10 أيام أخرى من تاريخ نتيجة الفحص الإيجابية.

يُعفى المشاركون التالية تفاصيلهم من الحجر الصحي المُدار، بما في ذلك عند الوصول من أحد بلدان القائمة الحمراء أو السفر عبرها في الأيام العشرة السابقة لوصولهم، ولكن يُطلب منهم إجراء فحص PCR في يوم وصولهم (اليوم 0):

- الأفراد الواردة أسماؤهم في خطاب تأكيد حضور قمة قادة العالم الصادر عن الحكومة البريطانية إلى رؤساء البعثات. وهذا يشمل من دعتهن الحكومة البريطانية لحضور أو تسهيل اجتماعات المؤتمر و / أو اجتماعات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية وقمة قادة العالم.

<sup>3</sup> يعتبر المشاركون أنهم أخذوا التطعيم بالكامل بعد أسبوعين من إكمال دورة كاملة من لقاحات كوفيد-19. أما المشاركون المطلوب منهم التوجه إلى فندق للحجر الصحي المُدار عند الوصول، يلزم أن يكونوا قد أخذوا الجرعة النهائية من اللقاح قبل 10 أيام على الأقل من وصولهم إلى المملكة المتحدة، أي أن يوم الجرعة النهائية هو اليوم 0 ويوم الوصول هو اليوم 10، وذلك للتأهل للمكوث لمدة 5 أيام في الحجر الصحي المُدار.

- وزراء الحكومات بالإضافة إلى اثنين من الموظفين المباشرين ويكونون جميعهم جزءاً من وفدهم الوطني، ويجب ذكر أسمائهم جميعاً في خطاب التأكيد الصادر عن الحكومة البريطانية.

### أثناء اجتماعات المؤتمر وقمة قادة العالم واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية – الفحص والعزل والدعم

سوف يُطبَّق نظام شامل للفحص والتتبع والعزل أثناء اجتماعات المؤتمر وقمة قادة العالم واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية، وذلك لضمان سلامة المشاركين والمجتمع المحلي.

ينبغي على جميع المشاركين:

- إجراء فحص سريع (LFD) يومياً بأنفسهم في أماكن إقامتهم طوال فترة اجتماعات المؤتمر وقمة قادة العالم واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية. حيث سيُطلب إبراز نتيجة فحص سلبية عند الدخول يومياً إلى مباني مقرات اجتماعات المؤتمر وقمة قادة العالم واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية.
  - المشاركة في أي نظام فحص كوفيد-19 فوري، أو تجربة كشف الإصابة بكوفيد-19، في مقرات اجتماعات المؤتمر وقمة قادة العالم واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية.
- ويلزم على أي مشارك يبلغ عن إصابته بأعراض كوفيد-19، أو تكون نتيجة فحص كوفيد-19 السريع اليومي إيجابية، أن يعزل نفسه على الفور ويجري فحص PCR للتأكد من إصابته بكوفيد-19.
- وأي مشارك يستلم نتيجة إيجابية تؤكد إصابته بكوفيد-19 بعد فحص PCR، يجب عليه:

- اتباع قواعد قمة العمل المناخي 26 الخاصة بكوفيد-19 بشأن العزل، كما هو موضح هنا، والتزام العزل الاتي على الفور في مقر إقامته الحالي<sup>4</sup> لمدة 10 أيام كاملة. ويجب عدم استخدام وسائل النقل العام.
- اتباع إجراءات قمة العمل المناخي 26 للإبلاغ عن الإصابة بكوفيد-19 في كما هو موضح هنا، والإبلاغ عن نتيجة الفحص الإيجابية. وسيتلقى المشارك بعد ذلك المشورة ويتلقى اتصالاً مباشراً من نظام الفحص والحماية التابع للهيئة الوطنية للرعاية الصحية، وذلك عن طريق الرسائل النصية أو البريد الإلكتروني أو باتصال هاتفي.
- التجاوب مع خدمة تتبع المخالطين لمصاب بكوفيد-19، عندما يُطلب منه ذلك، وتقديم التفاصيل ذات الصلة لإتاحة تتبع جميع المخالطين.

يجب على أي مشارك يتم الاتصال به عن طريق نظام الفحص والحماية التابع للهيئة الوطنية للرعاية الصحية اتباع النصائح المقدمة له فيما يتعلق بضرورة إجراء فحص كوفيد-19 والعزل. وقد تختلف هذه النصيحة عن الإرشادات المنشورة بناءً على تقييم المخاطر الفردية، مع الأخذ في الاعتبار حالة التطعيم وتاريخ الإصابة سابقاً.

<sup>4</sup> إذا لم يكن المشارك قادراً على التزام العزل الذاتي في مكان الإقامة الحالي لأي سبب من الأسباب، ستوفر له الحكومة البريطانية بدائل مناسبة

## داخل مقرات اجتماعات المؤتمر وقمة قادة العالم واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية

لحماية الحاضرين في قاعات اجتماعات المؤتمر وقمة قادة العالم واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية، ستتخذ إجراءات لحماية المشاركين والاجتماعات من أي انتشار محتمل للفيروس، وعليه سيطلب من المشاركين التزام التباعد مسافة متر واحد (تقاس من الكتف إلى الكتف). ولضمان الحفاظ على التباعد، يجب على المشاركين اتباع اللافتات والتعليمات من الموظفين وعدم إزاحة المقاعد والطاولات من مكانها.

ويجب على المشاركين الالتزام بارتداء الكمامات إلا أثناء الأكل أو الشرب، أو خلال الجلوس في المساحات المكتبية/ الاجتماعات، أو أثناء المفاوضات، أو في حال الإغفاء لأسباب طبية. وستتوفر مواقع لتعقيم الأيدي في جميع مباني اجتماعات المؤتمر وقمة قادة العالم واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية، ويلزم على المشاركين استخدامها بشكل متكرر.

سوف يُجرى تنظيف منتظم لجميع الأسطح طوال فترة انعقاد اجتماعات المؤتمر وقمة قادة العالم واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية، إلى جانب تنظيف جذري عميق لجميع الغرف بانتظام طوال اليوم. ونطلب من المشاركين ضمان انتهاء الفعاليات / الاجتماعات في الوقت المحدد لكي يتوفر الوقت الكافي لفرق التنظيف لأداء عملهم المهم.

## خارج مباني اجتماعات المؤتمر وقمة قادة العالم واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية

خارج مقرات اجتماعات المؤتمر وقمة قادة العالم واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية، بما في ذلك الساحات العامة وأماكن الضيافة والإقامة ووسائل النقل العام، يجب على جميع المشاركين الالتزام [بالتدابير والقيود المحلية المتعلقة بكوفيد-19 السارية في ذلك الوقت](#).

هذه التدابير تشمل ارتداء الكمامات في الأماكن العامة الداخلية (إلا أثناء الأكل أو الشرب أو الجلوس في مكان ضيافة) وفي وسائل النقل العام التي يفرضها القانون في اسكتلندا، ما لم يوجد إعفاء طبي.

من غير المحتمل أن تقضي كل وقتك في المملكة المتحدة داخل مباني اجتماعات المؤتمر وقمة قادة العالم واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية. حيث توجد فعاليات هامشية وأماكن ضيافة ومتاجر تبنت إجراءات سلامة بالنسبة لكوفيد-19 مماثلة لتلك التي تتبناها مقرات اجتماعات المؤتمر وقمة قادة العالم واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية، وسوف تعرض بشكل بارز اعتمادها بموجب برنامج اعتماد الأعمال المعزز خلال قمة العمل المناخي 26. ويُفضل أن يقضي المشاركون معظم الوقت المتاح لهم خارج قاعات الاجتماعات في مثل هذه المواقع "المعتمدة" لحماية الجمهور والمؤتمر.

## مخالفة مدونة قواعد السلوك

سيتم التعامل مع أي انتهاكات لمدونة قواعد السلوك هذه بشكل فردي من قبل أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وسوف تتخذ الأمانة التدابير الضرورية من أجل معالجة مثل هذه الانتهاكات بالشكل المناسب، وفي أسرع وقت ممكن، وعادة ما يكون ذلك في غضون 24 ساعة، من أجل ضمان سلامة الحاضرين في المؤتمر. وقد تؤدي

مثل هذه المخالفات إلى تعليق حضور الاجتماعات بصورة مؤقتة، أما الانتهاكات الجسيمة فقد تؤدي إلى سحب بطاقة الاعتماد. ويمكن أيضاً اللجوء إلى الملاحقة الجنائية في حال وقوع مخالفات جسيمة.

فيما يلي قائمة، على سبيل المثال لا الحصر، بالانتهاكات الجسيمة:

- تقديم معلومات مزيفة عن حالة التطعيم من أجل التأهل لقضاء مدة أقصر في الحجر الصحي المُدار؛
- عدم الالتزام، عند الاقتضاء، بالبقاء في الحجر الصحي المُدار، أو مغادرته قبل انقضاء الفترة الزمنية المطلوبة؛
- عدم الامتثال لمتطلبات اختبار الحجر الصحي المُدار وبروتوكولات كوفيد-19 حيثما يكون هذا لازماً؛
- تزيف المعلومات الواردة في استمارة تحديد موقع المسافر أو عدم ملء البيانات المطلوبة في هذه الاستمارة؛
- عدم الامتثال لنظام قمة العمل المناخي 26 بشأن فحص كوفيد-19؛
- في حالة النتيجة الإيجابية لفحص كوفيد-19، التعمد بعدم تسجيل هذه النتيجة أو تزييفها؛
- في حالة النتيجة الإيجابية لفحص كوفيد-19، عدم الالتزام ببروتوكولات العزل الذاتي؛
- عدم الامتثال للفحص أو نصائح العزل الذاتي بموجب برنامج الهيئة الوطنية للرعاية الصحية للفحص والحماية؛
- عدم الاستجابة لعملية تتبع المخالطين لمصاب بكوفيد-19.